



ISSN: 2957-3874 (Print)

Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)

<https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/95>

مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها جامعة الفارابي



المجاز في كتاب التخبير لإيضاح معاني التيسير لمحمد الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)

الدكتور علي حميد سفاح

كلية التربية للعلوم الإنسانية / قسم اللغة العربية

Metaphor in the Book of Al-Tahbir to Explain the Meanings of Facilitation by
Muhammad al-San'ani

(d. 1182 AH)

Dr. Ali Hamid Saffah

الخلاص

يتناول هذا البحث ظاهرة المجاز، بشقيه المرسل والاستعاري، في كتاب "التخبير لإيضاح معاني التيسير" لمحمد الصنعاني. يبرز البحث أهمية الحديث الشريف كمصدر ثانٍ للتشريع بعد القرآن الكريم، وكونه غنيًا بالأساليب البلاغية التي تضي عليه عمقًا وجمالًا. ينقسم البحث إلى مطلبين؛ يخصص المطلب الأول للمجاز المرسل، ويستعرض علاقاته المختلفة الواردة في الكتاب مثل الكلية والجزئية والسببية والمسببية، مدعمًا كل علاقة بأمثلة من الأحاديث وشرح الصنعاني لها، ومبينًا دلالتها البلاغية. أما المطلب الثاني فيتناول الاستعارة بنوعيتها: المكنية والتصريحية، مع تحليل أمثلة تطبيقية من "التخبير" تبرز كيفية توظيف الصنعاني للاستعارة في إيضاح المعاني وتقريبها. الكلمات المفتاحية: المجاز، المجاز المرسل، الاستعارة، الاستعارة المكنية، الاستعارة التصريحية، السببية

Abstract

This research examines the phenomenon of metaphor, both implied and metaphorical, in the book "Al-Tahbir li-Idah Ma'ani al-Taysir" (At-Tahbir li-Idah Ma'ani al-Taysir) by Muhammad al-San'ani. The research highlights the importance of the hadith as a second source of legislation after the Holy Qur'an, and its richness in rhetorical devices that lend it depth and beauty. The research is divided into two sections. The first section is devoted to the extended metaphor, and reviews its various relationships mentioned in the book, such as the general, the partial, the causal, and the causal, supporting each relationship with examples from the hadiths and al-San'ani's explanation of them, and clarifying their rhetorical significance. The second section deals with metaphor in its two types: implicit and explicit, with an analysis of applied examples from "Al-Tahbir" that highlight how Al-San'ani uses metaphor to clarify and bring meanings closer.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد الأمين إمام البلغاء والفصحاء، وعلى آله وأصحابه أجمعين وبعد يمثل الحديث الشريف سنة النبي ﷺ بالأقوال والأفعال والأوامر والنواهي التي يجب علينا ان نمثل لها، ونعمل بها فهو من أجل العلوم التي يمكن للإنسان ان يجد المتعة والفائدة فيها، بما يحتويه من ميزات بلاغية، ويُعد مصدر الاستشهاد الثاني بعد القرآن الكريم ويعد كتاب التخبير لإيضاح معاني التيسير من الكتب المختصة بهذا العلم الشريف، فقد أحاط مؤلفه بعلم عصره وسابقه ويُعد موسوعة علمية لما حواه في ثنايا صفحاته من علوم متنوعة ومنها علم البلاغة بجوانبه المختلفة فقد اقتصر على موضوع المجاز منه ليكون عنوان هذا البحث (المجاز في كتاب التخبير لإيضاح معاني التيسير لمحمد الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) وقسمت البحث على مطلبين : الأول: جعلته للمجاز المرسل، وذكرت فيه العلاقات الواردة في الكتاب. أما الثاني جعلته للاستعارة، وتناولت فيه الاستعارة المكنية والتصريحية. وابتدأت البحث بمقدمة وتمهيد، وختمته بخاتمة ذكرت فيها أهم ما توصلت إليه من النتائج. وقمت بتخريج الأحاديث التي استشهدت بها في البحث من كتب الصحاح وكتب السنن واستعملت في هذا

البحث مصادر متنوعة من بلاغة ومعاجم وشروح للحديث ك(أسرار البلاغة ، ومفتاح العلوم ، والعين ، وعمدة القاري ، وغيرها) وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين.

التصدي

المجاز لغة : عرف الخليل المجاز بقوله : " جزت الطريق جوازا ومجازا وجؤزا وجاوزته جوازا : في معنى جزته " (١) ، أما ابن فارس فبين الجذر اللغوي لهذه المادة بقوله : " الجيم والواو والزاي أصلان ، أحدهما : قطع الشيء ، والآخر وسط الشيء . فأما الوسط فجوز كل شيء وسطه والأصل الآخر : جزت الموضوع : سرت فيه ؛ وأجزته: خلفته وقطعته " (٢) ، وهذا المعنى ذهب إليه ابن منظور (٣) . **المجاز اصطلاحا** : تناول العلماء الأوائل هذا المصطلح البلاغي في كتبهم بشكل عام (٤) ، إلى أن جاء عبد القاهر الجرجاني فعرّفه بقوله : " إذا عدل باللفظ عما يوجب أصل اللغة وصف بأنه مجاز ، على معنى جازوا به موضعه الأصلي أو جاز هو مكانه الذي وضع فيه أولاً " (٥) . وقال السكاكي : " المجاز هو الكلمة المستعملة في غير ما تدل عليه بنفسها دلالة ظاهرة ، استعمالاً في الغير ، بالنسبة إلى نوع حقيقتها ، مع قرينة مانعة عن إرادة ما تدل عليه بنفسها ، في ذلك النوع " (٦) وعلى هذا المعنى يجمع علماء البلاغة المتأخرون (٧) **اقسام المجاز عند البلاغيين** : يقسم علماء البلاغة المجاز على قسمين هما : المجاز العقلي والمجاز اللغوي ، وهذا الكلام ذكره عبد القاهر الجرجاني : " اعلم ان المجاز على ضربين : مجاز من طريق اللغة ، ومجاز من طريق المعنى والمعقول " (٨) ، فالمجاز العقلي يقوم على الإسناد ، والمجاز اللغوي نوعان : الأول : ما يقوم على الملابس وهو المجاز المرسل ، والثاني : ما يقوم على المشابهة وهو الاستعارة ، وهذا ما عليه أغلب علماء البلاغة (٩) . والذي نحن بصدده في هذا البحث هو المجاز المرسل والاستعارة اعتماداً على ما موجود من أمثلة في الكتاب مدار البحث .

المطلب الأول المجاز المرسل :

المجاز المرسل : إن أوجز تعريف للمجاز المرسل وأدقه هو تعريف القزويني إذ عرفه بقوله عرفه بقوله : " هو ما كانت العلاقة بين ما استعمل فيه وما وضع له ملابس غير التشبيه " (١٠)

علاقات المجاز المرسل في كتاب التخبير لإيضاح معاني التيسير :

أولاً : الكلية : هي أن يطلق لفظ الكل والمراد منه الجزء : ومن أمثلة هذا النوع ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم : "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ بِلَالًا يُؤَدِّنُ وَيُدَوِّرُ وَيُثْبِعُ فَأَهُ هَاهُنَا، وَهَاهُنَا، وَإِصْبَعَاهُ فِي أُذُنَيْهِ... (١١) قال الصنعاني : " أنها السبابة، وإطلاق الإصبع مجاز عن الأنملة " (١٢) ، وسبقه ابن حجر في هذا الكلام فقال : " أنها المسبحة وإطلاق الإصبع مجاز عن الأنملة " (١٣) ، ووافقته في ذلك الشنقيطي والمباركفوري (١٤) . من خلال هذه الأقوال نلاحظ أن المقصود ب (إصبعيه) ليس الإصبع كاملاً، بل الأنملة أو طرف فالإصبع لا يمكن إدخاله في الأذن بالطريقة التي تصفها السنة ويؤدي بها المؤذنون الأذان فمحال أن يدخل المؤذن كل الإصبع ، فإن استخدام كلمة "إصبعاه" هنا هو مجاز مرسل علاقته الكلية، حيث ذكر الكل (الإصبع) وأريد الجزء (الأنملة) ، وهذا المجاز يوضح معنى الحديث، كما أن الاتفاق على نوع الإصبع (السبابة/المسبحة) يؤكد الدقة في فهم هذا الفعل النبوي .

ثانياً : الجزئية : هي أن يطلق الجزء ويُراد به الكل : ومن أمثلة هذا النوع ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم : "حدثني ربيعة بن كعب الأسلمي قال: كنت أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوئه وبخاجته، فقال: سلني، قلت: مرافقتك في الجنة، قال: أو غير ذلك، قلت: هو ذلك، قال: فأعني على نفسك بكثرة السجود" (١٥) قال الصنعاني : " المراد به مجرداً منفرداً، والعبارة تحتمله. ويحتمل أنه أريد به الصلاة، إلا أن الأول حقيقة، والثاني مجاز من باب إطلاق الجزء على الكل" (١٦) . يرى الصنعاني أن هناك احتمالين لتفسير "كثرة السجود": المعنى الحقيقي الظاهر : (أن يكون المراد به السجود مجرداً ومنفرداً، أي الإكثار من فعل السجود بحد ذاته، سواء كان ذلك في صلاة أو خارجها. وهو يرجح هذا المعنى كحقيقة للعبارة. المعنى المجازي : أنه يحتمل أن يكون المراد به الصلاة . وفي هذه الحالة، يكون إطلاق "السجود" على "الصلاة" من باب إطلاق الجزء على الكل، لأن السجود ركن عظيم في الصلاة. وقال النووي : "فيه الحث على كثرة السجود والترغيب والمراد به السجود في الصلاة وفيه دليل لمن يقول تكثير السجود أفضل من إطالة القيام" (١٧) ، وإلى هذا المعنى ذهب المباركفوري (١٨) . فما ذكره النووي ووافقته عليه المباركفوري من أن الحديث دليل على أفضلية تكثير السجود (بمعنى كثرة الركعات) على إطالة القيام في صلاة النافلة، هو فهم دقيق للمعنى الذي يحث على المداومة على الصلاة وزيادة عددها. فكلما زاد عدد الصلوات، زاد عدد السجودات فيها. ومنه ما جاء في حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ اللَّيْلِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ يُؤْتِرُ بِسَجْدَةٍ، وَيَرْكَعُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ، فَتِلْكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً (١٩) قال الصنعاني : " قوله: ويوتر بسجدة أي: بركعة من إطلاق الجزء على الكل" (٢٠) . فالمجاز المرسل علاقته الجزئية، فالسجدة جزء لا يتجزأ من الركعة، وبذكرها يُراد الركعة

بأكملها، هذا الأسلوب البلاغي يُضفي على الكلام تركيزاً وقوة، حيث يُبرز أهمية هذا الجزء (السجدة) في إتمام الصلاة، أو لعله أراد الإشارة إلى الركعة الواحدة التي تكون في نهاية الوتر، والتي تحتوي على سجدتين، وهذا ما أكدته العيني بقوله: "قلنا: معناه يوتر بسجدة أي: بركعة وركعتين قبلها، فيصير وتره ثلاثاً، ونفله ثمانياً، والركعتان للفجر فذلك ثلاث عشرة ركعة" (٢١)، فهذا التعبير الموجز يُعني عن قول (يوتر بركعة واحدة)، وهو ما يتناسب مع طبيعة اللغة النبوية والحديث الشريف فبدلاً من تفصيل كل أجزاء الركعة، اختيرت السجدة كرمز للركعة بأكملها، مما يدل على فصاحة كلامه صلى الله عليه وسلم. ومنه أيضاً ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم: "إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ" (٢٢). قال الصنعاني: "قوله: 'فليركع' أي: فليصل، من إطلاق الجزء وإرادته الكل" (٢٣)، وهذا القول قال به الكرمانى: " فليركع أي فليصل أطلق الجزء وأراد الكل. فإن قلت الشرط سبب للجزاء فما المسبب ههنا هو الركوع أو الأمر بالركوع، قلت إن أريد بالأمر تعلق الأمر فهو الجزء وإلا فالجزاء لازم الأمر وهو الركوع والمراد من الركعتين تحية المسجد" (٢٤)، وتبعه في ذلك ابن حجر العسقلاني والعيني (٢٥)، بلاحظ مما سبق أن (فليركع ركعتين) ليس مجرد أمر بالركوع المادي، بل هو أمر بأداء صلاة كاملة تسمى (تحية المسجد)، واستخدام كلمة (فليركع) بدل (فليصل) هو من أساليب البلاغة النبوية التي تعتمد على الإيجاز والمجاز المرسل لتأكيد أهمية الركن في الدلالة على الكل، وهذا يجعل الحديث موجزاً دقيقاً، وذا تأثير قوي في بيان الحكم الشرعي.

ثالثاً: السببية: هي إطلاق السبب وإرادة المسبب: ومن أمثلة هذا النوع ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم: " مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشِرَابَهُ" (٢٦) قال الصنعاني: " ليس لله حاجة مجاز عن عدم القبول بنفي السبب، وأراد المسبب، واستدل به على أن هذه الأفعال تنقص الصوم، وتعقب بأنها صغائر تكفر باجتناب الكبائر" (٢٧)، وهذا المعنى سبق إليه ابن حجر العسقلاني (٢٨)، وقال المباركفوري: " ليس لله حاجة" مجاز عن عدم قبول نفي السبب وإرادة المسبب وإلا فالله تعالى لا يحتاج إلى شيء" (٢٩)، من خلال ما سبق نلاحظ أن السبب في قوله (حاجة الله) أو (احتياج الله) ففي المعنى الحقيقي أن الله تعالى غني عن خلقه ولا يحتاج إلى شيء لذلك، نفي الحاجة هنا هو سبب لشيء آخر، أما المسبب هو عدم القبول أو عدم الرضا عن صيام من لم يترك قول الزور والعمل به. فالحديث ينفي سبب القبول وهو الحاجة الافتراضية لله للصيام، ويُرَاد بذلك المسبب، وهو عدم حصول القبول والثواب الكامل من الله تعالى، وهذا تعبير بليغ يشد الانتباه ويُعظّم من شأن ترك المعاصي في الصيام. ومن ذلك ما جاء في الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ. قَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ... (٣٠) " لأنّ الهلاك والاحتراق مجاز عن العصيان المؤدي إلى ذلك، فكأنّه جعل المتوقع كالواقع، وبالغ فيه فعبر عنه بلفظ الماضي" (٣١)، وهذا القول سبقه إليه ابن حجر العسقلاني (٣٢). نلاحظ أن المجاز المرسل وقع في كلمة (هلكْتُ) التي استعملت في غير معناها الأصلي (الموت أو الفناء)، لعلاقة غير المشابهة بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي، القرينة التي تمنع إرادة المعنى الأصلي واضحة، فالرجل يتكلم ويتحرك، ولم يمت فعلياً، واستعمال لفظ (هلكْتُ) يُضفي تهويلاً على الذنب، ويؤكد على عظم المعصية في نفس المتكلم، مما يدل على شدة إيمانه وخوفه من الله، وعلاقة المجاز هي اعتبار ما سيكون .

رابعاً: السببية: هي أن يطلق المسبب والمراد منه السبب ومن أمثلة هذا النوع ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم: "إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً" (٣٣) نقل الصنعاني كلام ابن حجر قائلاً: "وأطلق الصدقة على النفقة مجاز، والمراد بها الأجر، والقرينة الصارفة عن الحقيقة الإجماع على جواز النفقة على الزوجة الهاشمية التي حرمت عليها الصدقة" (٣٤)، أما المناوي فزاد على هذا الكلام بقوله: " وإطلاق الصدقة على الثواب مجاز والصارف عن الحقيقة الإجماع على جواز النفقة على الزوجة الهاشمية التي حرمت الصدقة عليها أي الفرض والعلاقة بين المعنى الموضوع له وبين المعنى المجازي ترتب الثواب عليهما وتشابههما فيه والتشبيه في أصل الثواب لا في كميته وكيفيته فسقط ما قيل الإنفاق واجب والصدقة لا تطلق إلا على غيره فكيف يتشابهان" (٣٥) نلاحظ مما سبق أن الحديث يشبه النفقة على الأهل بالصدقة في أصل ترتب الثواب عليهما، وليس في طبيعة الفعل نفسه، فكلاهما يؤدي إلى الثواب، ولذلك أُطلق على النفقة اسم صدقة؛ لأنها تُقضي إلى نفس النتيجة (الثواب) التي تقضي إليها الصدقة الحقيقية، فإن القرينة الصارفة عن المعنى الحقيقي للصدقة (وهي الصدقة الواجبة أو التطوعية التي لا تجوز على الهاشمية) هو الإجماع على جواز النفقة على الزوجة الهاشمية، وهذا يؤكد أن المقصود ليس المعنى الحقيقي للصدقة، بل الأجر المترتب عليها، مما يثبت أن المجاز هنا علاقته السببية، حيث أُطلق المسبب (الصدقة بمعنى الثواب) وأريد السبب (النفقة المؤدية إلى الثواب) .

المطلب الثاني الاستعارة

الاستعارة لغة: عرفها الخليل بقوله " يقال : هم يتعاورون من جيرانهم الماعون والأمتعة ، والعارية من المعاورة والمناولة ، يتعاورون يأخذون ويعطون " (٣٦).

الاستعارة اصطلاحاً : إن من أفضل من عرف الاستعارة هو السكاكي بقوله : "هي أن تذكر أحد طرفي التشبيه وتريد به الطرف الآخر ، مدعياً دخول المشبه في جنس المشبه به ، دالاً على ذلك بإثباتك للمشبه ما يخص المشبه به" ^(٣٧)، وعلى هذا التعريف تبعه المتأخرون ^(٣٨).

أقسام الاستعارة في كتاب التخبير لإيضاح معاني التيسير :

أولاً : الاستعارة المكنية : ومن أمثلة هذا النوع ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم : "ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً" ^(٣٩). قال الصنعاني : "قوله : "ذاق طعم الإيمان" أقول : استعارة تخيلية شبه الإيمان بشيء ذي ذوق مطوي في النفس، ثم أثبت له الذوق والطعم تخيلاً له كما عرف. وفيه تنزيل المعقول منزلة المحسوس ، قال صاحب (التحريير) : يعني : رضيت بالشيء قنعت به واكتفيت به، ولم أطلب معه غيره" ^(٤٠) ، وقال الطيبي : " وأقول : مجاز قوله : ذاق طعم الإيمان) كمجاز قوله : (وجد حلوة الإيمان) وكذلك موقعه كموقعه على ما مر ، لأن من أحب أحداً يتحرى مرضيه، ويؤثر رضاه على رضاء نفسه، ومقام الرضى عند أهل العرفان مقام جليل رفيع" ^(٤١). نلاحظ مما سبق أن الاستعارة مكنية لان المشبه مذكور : هو الإيمان ، والمشبه به : هو شيء مادي يؤكل أو يشرب لأن له طعم يُذاق وهو محذوف من الجملة ، والقرينة اللازمة الدالة على المشبه به المحذوف هي (ذاق طعم) وهذه الصفة (الذوق والطعم) هي من لوازم المشبه به المادي ، الاستعارة التخيلية قرينة المكنية وهي أن يثبت للمشبه (الإيمان) لازماً من لوازم المشبه به (الشيء المادي ذي الطعم) بعد حذفه، فيُخَيَّل للمتلقى أن الإيمان كائنٌ ذو طعم يُذاق، هذا التخييل يقوي المعنى ويتبنته في الذهن ، وما أشار إليه الصنعاني من (تنزيل المعقول منزلة المحسوس) هو جوهر هذه الاستعارة، لأن الإيمان أمر معنوي لا يرى ولا يلمس ولا يُذاق بالحواس؛ ولكن عندما يُقال (ذاق طعم الإيمان)، فكأن الإيمان صار شيئاً مادياً محسوساً، له حلوة تُدرك بالذوق، مما يجعل المعنى أعمق وأكثر تأثيراً في النفس، ويدل على الأثر الطيب للإيمان في قلب المؤمن. ومنه ما جاء في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : هجاهم حسان فشفى واشتقى قال حسان: ... يبارين الأعنة مصعدات ... على أكتافها الأسل الظماء" ^(٤٢). قال الصنعاني : "وَالظَّمَاءُ : جمع ظمأ وهو العطشان، جعلها عطاشاً إلى ورود الماء استعارة" ^(٤٣)، وإلى هذا المعنى ذهب النووي والعيني ^(٤٤) ، فالاستعارة على هذا القول مكنية في إجرائها نقول : شبه حسان بن ثابت الأسل (الرماح) بكائنات حية شديدة العطش، ثم حذف المشبه به (الكائن الحي) وأبقى على لازم من لوازمه وهو الظمأ (العطش)، على سبيل الاستعارة المكنية، بجامع الشوق الشديد والاندفاع نحو الارتواء؛ فالرماح تتوق إلى الارتواء بدماء الأعداء كما يتوق العطشان إلى الماء. فالشاعر أراد أن يصور شدة حدة الرماح وشوقها للفتك بالعدو، فشبهها بكائن حي يعاني من العطش الشديد ويرغب في الارتواء. هذا الارتواء لا يكون بالماء، بل بدماء الأعداء، فتفيد هذه الاستعارة في إضفاء الحياة والحركة والقوة على الرماح، وجعلها كائنات حية تتوق إلى قتال الأعداء. وهي تعبير بليغ عن شدة المعركة ورغبة المسلمين في النصر والانتقام من الكفار، وتبرز شراسة الأسل وجِدَّتْها وفتكها.

ثانياً : الاستعارة التصريحية : ومن أمثلة هذا النوع ما جاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم : "عن الحسن البصري: أَنَّ عَائِدَ بْنَ عَمْرٍو - رضي الله عنه -، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -، دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ فَقَالَ: أَيُّ بُيِّئِي إِلَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - يَقُولُ: إِنَّ شَرَّ الرَّعَاءِ الْخُطْمَةُ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ". فَقَالَ: اجْلِسْ، إِنَّمَا أَنْتَ مِنْ نُحَالَةِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - ، فَقَالَ: وَهَلْ كَانَتْ لَهُمْ نُحَالَةٌ؟ إِنَّمَا كَانَتْ النُّحَالَةُ بَعْدَهُمْ وَفِي غَيْرِهِمْ" ^(٤٥) قال الصنعاني : "والنخالة بضم النون والخاء المعجمة هي قشور الدقيق وهي استعارة هنا" ^(٤٦)، وقال محمد الصديقي الشافعي : " النخالة هنا استعارة من نخالة لدقيق وهي قشوره وهي والحنافة والحسافة بمعنى واحد (فقال) عائذ مستبعدة أن يكون في الصحابة من يستعار لهم النخالة التي لا يعاب بها (وهل كانت فيهم) أي : الصحابة (نخالة) وهم الذين اختارهم الله لصحبة نبيه وشرفهم باقتباس أنواره" ^(٤٧) من الكلام المتقدم نرى أن الاستعارة تصريحية تبعية في إجرائها نقول : شبه عبد الله بن زياد الصحابي عائذ بن عمرو بـ(النخالة) لما يراه فيه من نقص أو تدنٍ في القيمة، واستعار لفظ (النخالة) الذي هو قشور الدقيق وخبثه للصحابي، على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية، بجامع الدونية وقلة القيمة في نظر المتكلم ، قلنا تصريحية : لأن المشبه به (النخالة) مذكور صراحةً في الكلام ، وقلنا تبعية : لأن الاستعارة ليست في ذات (النخالة) كجوهر، بل في الصفة أو الحالة التي تُطلق على الشخص (كونه هامشياً أو قليل القيمة). أي أننا استعنا (النخالة) لدلالاتها على صفة معينة في المشبه (الشخصية)، وهذه الصفة (الدونية أو الهامشية) ليست شيئاً قائماً بذاته، بل هي تابعة لذات الشخص. ومنه ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم : "أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مَنْ دَرَجَةِ الصَّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: صَلَاحُ ذَاتِ النَّيْنِ، فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ النَّيْنِ هِيَ الْخَالِفَةُ" ^(٤٨). قال الصنعاني : "ولما كان المعروف إنما هو حلق الشعر بين - صلى الله عليه وسلم - أنه أراد غيره، وأنه استعارة من حلق الشعر الذي هو استئصاله إلى حلق الدين" ^(٤٩) ، وقال المناوي : "وكذا قوله الخالفة فإنها تستعمل في حلق الشعر فاستعملت فيما يستأصل الدين وليست هي استعارة لذكر المشبه والمشبه به أي البغضاء تذهب الدين كما يذهب موسى الشعر" ^(٥٠) ، ففي إجراء هذه الاستعارة نقول : شبه

النبى صلى الله عليه وسلم فساد ذات البين بالحالقة التي تزيل وتستأصل الشعر، واستعار لفظ الحالقة للدلالة على فساد ذات البين، على سبيل الاستعارة التصريحية، بجامع الإزالة والاستئصال الكامل؛ فكما أن الحالقة تستأصل الشعر، فإن فساد ذات البين يستأصل الدين والأجر والثواب والعلاقات الطيبة. فالحديث الشريف يشبه فساد العلاقات بين الناس (المشبه) بالحالقة (المشبه به)؛ لأن كلاهما يؤدي إلى الإزالة والاستئصال الكامل. ففساد ذات البين لا يقتصر أثره على إفساد العلاقات الاجتماعية فقط، بل يمتد ليؤثر على الدين والأجر والثواب، فيزيلها ويستأصلها كما تستأصل الحالقة الشعر، وهذا ما أكده المناوي والصنعاني في كلامهما ومن أمثلة هذا النوع ما جاء في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ناقلاً قول الحافظ في الفتح بقوله: "الاعتصام افتعال من العصمة، والمراد امتثال قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾^(٥١) هذه الترجمة منتزعة من قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾؛ لأنَّ المراد بالحبل الكتاب، والسنة على سبيل الاستعارة والجامع كونهما سبباً لحصول المقصود هو الثواب، والنجاة من العذاب، كما أنَّ الحبل سبب لحصول المقصود به من السقاء وغيره"^(٥٢)، أما الكرمانى فقال: " المراد بالحبل الكتاب والسنة على سبيل الاستعارة المصروفة والقرينة إلى الله والجامع كونهما سبباً للمقصود الذي هو الثواب كما أن الحبل سبب للمقصود من السقي"^(٥٣)، وتابعه في ذلك ابن حجر العسقلاني والعيني^(٥٤). ففي إجراء هذه الاستعارة نقول: شَبَّهَ اللهُ سبحانه وتعالى الدين بالحبل الذي يُمسك به للنجاة والصعود، وحذف المشبه (الدين)، وصرَّحَ بلفظ المشبه به وهو "الحبل"، على سبيل الاستعارة التصريحية الأصلية، بجامع كونهما وسيلة للاعتصام والنجاة والوصول إلى الهداية والثواب، فالمشبه: هو دين الله وهو يمثل ما يعتصم به المسلم لينجو ويهتدي فالمشبه هنا محذوف ومفهوم من السياق العام، والمشبه به: هو الحبل الحقيقي الذي يُمسك به للنجاة أو للصعود فالمشبه به مذكور صراحة بلفظ حبل، والعلاقة (الجامع) بين المشبه والمشبه به: هي الوسيلة للنجاة أو الوصول إلى الهدف والأمان فكما أن الحبل وسيلة للنجاة من الغرق أو السقوط، أو للصعود إلى مكان عالٍ، فكذلك دين الله وكتابه وسنته وسيلة للنجاة من الضلال والعذاب والوصول إلى الهداية والثواب.

الخاتمة

بعد هذا العرض لا بد لي أن أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث:

- ١ - المجاز واسع الانتشار في اللغة الشرعية: يُظهر النص أن المجاز، سواء كان مرسلًا أو استعاريًا، حاضر بقوة في نصوص السنة، مما يدل على بلاغة هذه النصوص وعمق معانيها.
- ٢ - تعدد علاقات المجاز المرسل: كما في "صدقة" على النفقة (علاقة المسيبية).
- ٣ - تقريب المعاني المعقولة إلى الحسية: كما في ذاق طعم الإيمان، مما يجعل المعنى أعمق وأكثر تأثيرًا.
- ٤ - التعبير عن الشدة والقوة: كما في الأسل الظماء الذي يوحى بشوق الرماح للفتك.
- ٥ - التحذير والتأكيد على الأثر السلبي: كما في "الحالقة" للدلالة على الاستئصال الكامل للدين والأجر بسبب فساد ذات البين.
- ٦ - التأكيد على الأهمية ووسائل النجاة: كما في حبل الله الذي يرمز إلى الاعتصام بدين الله كوسيلة للنجاة.

قائمة المصادر والمراجع

- اسرار البلاغة (في علم البيان) ، ابو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني (ت ٤٧١هـ) ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، د٠ ط ، د٠ ت
- الاقصى القريب في علم البيان : زين الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عمرو التنوخي (ت ٧٤٩هـ) ، طبع بمطبعة السعادة بمصر ، ط٠ ، ١٣٢٧هـ .
- الايضاح في علوم البلاغة ، جلال الدين ابو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الخطيب القزويني (ت ٧٣٩هـ) تحقيق وتعليق لجنة اساتذة كلية اللغة العربية بالجامع الأزهر ، اختارها وأشرف عليها شيخ الكية ، مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة، واعادت طبعه بالافوست مكتبة المثني ببغداد ، د٠ ط ، د٠ ت .
- بديع القرآن : ابو محمد زكي الدين عبد العظيم بن عبد الواحد بن ابي الاصبع المصري (ت ٦٥٤هـ) تقديم وتحقيق : د٠ محمد حفني شرف ، مطبعة مكتبة نهضة مصر بالفجالة ، ط٠ ، ١٩٧٥ م .
- البيان والتبيين ، ابو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت ٢٥٥هـ)، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، د٠ ط ، د٠ ت .
- تأويل مشكل القرآن ، ابو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ) ، تحقيق : السيد احمد صقر ، دار احياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي وشركاه ، د٠ ط ، د٠ ت .

مجلة الفارابي للعلوم الانسانية العدد (٨) الجزء (١) تموز لعام ٢٠٢٥

- التحبير لإيضاح معاني التيسير: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمرير (ت: ١١٨٢هـ)، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وضبط نصه: محمد صُبْحِي بن حَسَن حَلَّاق أبو مصعب، مَكْتَبَةُ الرُّشْد، الرياض - المملكة العَرَبِيَّة السَّعُودِيَّة، ١٤٣٣هـ، ١٠١٢ م.
- التَّعْرِيفَات، لعلِّي بن مُحمَّد الشَّريف الجُرْجَانِي (ت: ٨١٦هـ)، وضع حواشيه وفهارسه: مُحمَّد باسل عيون السُّود، دار الكُتُب العِلْمِيَّة، بيروت-لُبْنان، ط٢، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- التلخيص في علوم البلاغة، الخطيب القزويني (ت: ٧٣٩هـ)، ضبطه وشرحه: عبد الرحمن البرقوقي، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ط٢، ١٣٥٠هـ-١٩٣٢م.
- جوهَرُ الكنز: لنجم الدِّين أحمد بن إسماعيل بن الأثير الحَلْبِي (ت: ٧٣٧هـ)، تحقِّق: مُحمَّد زغلول سلام، مُنشأة المعارف، الإسكندرية-مِصر، (د.ط.د.ت).
- الخصائص، ابو الفتح عثمان بن جني (ت: ٣٩٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، دار الشؤون الثقافية العامة، وزارة الثقافة والاعلام، العراق، ط٤، ١٩٩٠م.
- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت: ١٠٥٧هـ)، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط٤، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، د.ط. ١٩٩٨م.
- سنن النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط٢، ١٤٠٦ - ١٩٨٦م.
- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى: لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت: ٧٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هندواوي، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- شرح سنن أبي داود: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد - الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- صحيح البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.
- صحيح مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، د.ط. د.ت.
- عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، لبهاء الدِّين السُّبْكِي (ت: ٧٧٣هـ)، تحقِّق: د.خليل إبراهيم خليل، دار الكُتُب العِلْمِيَّة، بيروت-لُبْنان، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، د.ط.د.ت.
- العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده، ابو علي الحسن بن رشيق القيرواني (ت: ٤٥٦هـ)، حققه وفصله: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الجبل، بيروت - لبنان، ١٩٨١م.
- العين، الخليل بن احمد الفراهيدي (ت: ١٧٥هـ) تحقيق: د.مهدي المخزومي، ود.ابراهيم السامرائي، دار الحرية للطباعة، بغداد، ١٩٨٦م، د.ط.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق محب الدين الخطيب، دار المعرفة، د.ط.د.ت.
- الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان، لابن قِيم الجَوَزيَّة، دار الكتب العلمية، بيروت-لُبْنان، ط٢، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

- فيض القدير شرح الجامع الصغير: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ) ، المكتبة التجارية الكبرى - مصر ، ط١ ، ١٣٥٦هـ .
- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى (ت: ٧٨٦هـ)، دار إحياء التراث العربى، بيروت-لبنان، ط١، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م .
- كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري: محمد الخضر بن سيد عبد الله بن أحمد الجكنى الشنقيطي (ت: ١٣٥٤هـ) ، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط١ ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .
- لسان العرب ، ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الافريقي المصري (ت ٧١١هـ) ، دار صادر ، بيروت - لبنان ، د. ط ، د. ت
- المثل السائر في ادب الكاتب والشاعر: ابن الاثير (ت: ٦٣٧هـ) ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده بمصر ، ١٣٥٨هـ - ١٩٣٩م ، د. ط .
- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحمانى المباركفوري (ت: ١٤١٤هـ) ، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند ، ط٣ ، ١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٤ م .
- المصباح في علم المعاني والبيان والبدیع : بدر الدين ابو عبد الله محمد بن جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك (ت: ٦٨٦هـ)، ط١ ، ١٣٤١هـ - المطول (الشرح المطول على التلخيص) ، سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٣هـ) ، د. ط ، د. ت .
- معاني القرآن ، ابو زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧هـ) ، عالم الكتب ، بيروت - لبنان ، ط٢ ، ١٩٨٠م .
- معجم مقاييس اللغة ، احمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ) ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الكتب العلمية ، ط٢ ، ١٣٨٩هـ .
- مفتاح العلوم ، أبو يعقوب يوسف بن ابي بكر بن محمد بن علي السكاكي (ت ٦٢٦هـ)، تحقيق : نعيم زرزور لبنان ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

هوامش البحث

- (١) العين : ١٦٥/٦ مادة (جوز) .
- (٢) معجم مقاييس اللغة : ٢٩٤/١ مادة (جوز) .
- (٣) ينظر : لسان العرب : ٣٢٦/٥ مادة (جوز) .
- (٤) ينظر : معاني القرآن : ٢٧١/٣ ، والبيان والتبيين : ٢٤٢/٣ ، وتأويل مشكل القرآن : ٧٦ ، والخصائص : ٤٤٤/٢ ، والعمدة : ٢٦٥/١ .
- (٥) أسرار البلاغة : ٣٤٢ .
- (٦) مفتاح العلوم : ٣٥٩-٣٦٠ .
- (٧) يُنظر: المثل السائر: ١/١٣١، وجوه الكنز: ٥٢-٥٣، والإيضاح: ٢/٣٩٣، والفوائد المشوق: ١٤، وعروس الأفراح: ١/٢٤٩ و ٤/٢٣٥، والمطول: ٥٦٥، والتعريفات: ٢٠٢ .
- (٨) أسرار البلاغة : ٣٥٥ .
- (٩) ينظر : مفتاح العلوم : ٣٦٢ ، والتلخيص : ٢٩٥ ، والايضاح : ٢/٢٧٠ ، والمطول: ٣٢٤ .
- (١٠) الايضاح : ٢/٢٧٠ . وينظر : التلخيص : ٢٩٥ .
- (١١) سنن الترمذي ١/٣٧٥ رقم الحديث ١٩٧ .
- (١٢) التعبير لإيضاح معاني التيسير ٥/٢١٦ .
- (١٣) فتح الباري ٢/١١٦ .
- (١٤) ينظر: كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري ٨/٣٢٣ ، ومرعاة المفاتيح شرح مشكاة المفاتيح ٣/٣١٣ .
- (١٥) سنن النسائي ٢/٢٢٧ رقم الحديث ١١٣٨ .
- (١٦) التعبير لإيضاح معاني التيسير ٥/٣٨٣ .
- (١٧) شرح النووي على مسلم ٤/٢٠٦ .
- (١٨) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المفاتيح ٣/٢١٦ .

- (١٩) صحيح مسلم ١٦٧/٢ رقم الحديث ١٧٦١ .
- (٢٠) التحبير لإيضاح معاني التيسير ٢٢/٦ .
- (٢١) شرح أبي داود للعيني ٢٤٠/٥ .
- (٢٢) صحيح البخاري ٤٥٤/١ رقم الحديث ٤٤٤ .
- (٢٣) التحبير لإيضاح معاني التيسير ١٤٣/٦ .
- (٢٤) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ١٠٣/٤ .
- (٢٥) ينظر: فتح الباري ٥٣٧/١ ، وعمدة القاري ٢٠٢/٤ .
- (٢٦) صحيح البخاري ٢٦ /٣ رقم الحديث ١٩٠٣ .
- (٢٧) التحبير لإيضاح معاني التيسير ٦ /٣٠٨ .
- (٢٨) ينظر: فتح الباري ١١٧/٤ .
- (٢٩) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٩٢٥/٦ .
- (٣٠) صحيح البخاري ٣٢ /٣ رقم الحديث ١٩٣٦ .
- (٣١) التحبير لإيضاح معاني التيسير ٦/٣٥٠ .
- (٣٢) ينظر: فتح الباري ٤ /١٦٤ .
- (٣٣) صحيح البخاري ٦٢/٧ رقم الحديث ٥٣٥١ .
- (٣٤) التحبير لإيضاح معاني التيسير ٦ /٤٠٤ .
- (٣٥) فيض القدير ٣٠٦/١ .
- (٣٦) العين : ٢٣٩/٢ مادة (عور) .
- (٣٧) مفتاح العلوم : ٣٦٩ .
- (٣٨) يُنظر: المَثَلُ السَّائِرُ ٧٥/٢ ، وبديع القرآن: ١٧-١٨ ، والمصباح: ١٧٤ ، وجوه الكنز: ٥٥ ، والتلخيص: ٦٤ ، والإيضاح: ٤٠٧/٢ ، والأقصى القريب: ٤٠ .
- (٣٩) صحيح مسلم ٦٢/١ رقم الحديث ٣٤ .
- (٤٠) التحبير لإيضاح معاني التيسير ١٦٦/١ .
- (٤١) شرح المشكاة للطبيي ٤٤٦ /٢ .
- (٤٢) صحيح مسلم ٤ /١٩٣٥ رقم الحديث ٢٤٩٠ .
- (٤٣) التحبير لإيضاح معاني التيسير ٤/٨٠٩ .
- (٤٤) ينظر: شرح النووي على مسلم ٢٠ /١٥٠ ، وعمدة القاري ٢١٨/١٩ .
- (٤٥) صحيح مسلم ١٤٦١/٣ رقم الحديث ١٨٣٠ .
- (٤٦) التحبير لإيضاح معاني التيسير ٣/٧٢٥ .
- (٤٧) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ٤٨٢/٢ .
- (٤٨) سنن الترمذي ٤/٦٦٣ رقم الحديث ٢٥٠٩ .
- (٤٩) التحبير لإيضاح معاني التيسير ٦/٦٦٧ .
- (٥٠) فيض القدير ٦٨٩/٣ .
- (٥١) ال عمران ١٠٣ .
- (٥٢) التحبير لإيضاح معاني التيسير ١/٢٤٠ .
- (٥٣) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ٢٥ /٢٨ .
- (٥٤) ينظر: فتح الباري ٢٠ /٣١٨ ، وعمدة القاري ٣٥ /٣٧٣ .